A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
LIMITED

A/C.2/47/L.75
8 December 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY
UN/SA COLLECTION
APR 2 1 1993

الدورة السابعة والاربعون
اللجنة الثانية
البند ٧٨ من جدول الاعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة ،
السيد خوسيه لينو ب. غيريرو (الفلبين) ،
على أساس المشاورات غير الرسمية التي
أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/47/L.12

مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل ـ ٢)

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير الى التوصيات التي اعتمدها الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية[(١)] وإلى قرارها ١٨١/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ ، وكذلك الى قرارها ١٦٤/٤٦ المؤرخ في ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ ، الذي أعربت فيه عن اقتناعها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي ، تكون المشاركة فيه واسعة ومتعددة التخصصات وعالية المستوى ، أن يهيئ محفلا ملائما للنظر في الحالة الراهنة لتخطيط وتنمية وإدارة المستوطنات البشرية ، وقررت أن تنظر في دورتها السابعة والاربعين في مسألة عقد مؤتمر الامم المتحدة ، في عام ١٩٩٧ إن أمكن ، يعنى بالمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) ، وذلك بغية اتخاذ قرار بشأن أهداف هذا المؤتمر ومضمونه وتوقيته وطرائق عقده والآثار المالية المترتبة على ذلك ،

(١) انظر : تقرير الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، فانكوفر ، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشور الامم المتحدة ، رقم المبيع A.76.IV.7 والتصويب) .

091292 091292 091292 (٩٢)٣٠٦٢ 92-78311

وإذ تلاحظ نتائج مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، الذي سلّم بأن الإدارة السليمة للمستوطنات البشرية تعد شرطا أساسيا لتحقيق الاهداف الشاملة للتنمية المستدامة ، التي ينبغي أن يكون الإنسان هو محورها الاساسي ،

واقتناعا منها بالحاجة إلى إعادة تقييم الجوانب المتعددة الاوجه لسياسات وبرامج المستوطنات البشرية واستعراضها بشكل منهجي في ضوء التغييرات الهامة في مفهوم مشاكل المستوطنات البشرية والحلول اللازمة لها منذ الموئل : مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، ولا سيما إدخال مفهوم استراتيجيات التمكين ، والتطوّرات والاتجاهات الجديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية وأنماط السكان والهجرة ، فضلا عن تكرار وقوع الكوارث الطبيعية ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن الإنجازات التي تحققت في كثير من البلدان ، ولا سيما البلدان النامية من حيث السياسات والبرامج والمشاريع على الصعيد الوطني في ميدان المستوطنات البشرية لم تكن كافية لوقف أو عكس اتجاه التدهور في المستوى المعيشي للناس ويرجع ذلك ، في جملة أمور ، إلى ضغط النمو السكاني وعملية التحضر ولأن الاحتياجات من الموارد لبرامج المستوطنات البشرية تتجاوز كثيرا توافر الموارد في البلدان النامية ،

وإذ تدرك أن المعدل السريع المستمر لعملية التحضر والزيادة السكانية في البلدان النامية ، يسهمان في نشوء وانتشار تكتلات حضرية ضخمة مما تترتب عليه آثار ضارة بالنسبة لتوفير المأوى الملائم ، والهياكل الاساسية البيئية والخدمات للسكان ، وكذلك بالنسبة لمستقبل ما يتاح لهم من فرص العمل ،

وإدراكا منها لاهمية إيلاء الاعتبار الواجب للخصائص التي ينفرد بها كل قطر ، كالبيئة الطبيعية ، والهيكل الاقتصادي ، والقاعدة المادية المحلية ، والثقافة المحلية ، في تطوير التكنولوجيا وتطبيقها ، والتخطيط ، والإدارة ، في مجال المستوطنات البشرية ،

وإذ تدرك كل الإدراك ضرورة توفير قدر كاف من الموارد لمعالجة مشاكل المستوطنات البشرية ، وتنفيذ سياسات وبرامج ومشاريع أكثر فعالية ، بما في ذلك الدخول في مشاركات عامة وخاصة ، حسب الاقتضاء ، لمعالجة تلك المشاكل ، وأهمية تحسين الإدارة على الصعيدين الوطني والمحلي ،

وإذ تلاحظ أن توفير الموارد المالية الخارجية اللازمة لتنفيذ البرامج المبينة في الفصل السابع من جدول أعمال القرن ٢١[٢] ، من شأنه أن ييسر تعبئة الموارد محليا ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تعزيز إمكانية الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا والدراية التقنية المقابلة لها ، ونقل هذه التكنولوجيات ، وتيسير هذه العملية وتمويلها ، حسب الاقتضاء ، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية بشروط مواتية ، بما في ذلك بشروط تساهلية وتفضيلية ، على النحو المتفق عليه بصورة متبادلة ، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية فضلا عن الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية ، وذلك من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[٣] ،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة مراعاة أعمال مؤتمرات الامم المتحدة الاخرى التي عقدت مؤخرا والمعتزم عقدها بشأن المواضيع ذات الصلة ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام عن عقد مؤتمر للامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)[٤] ،

١ - تقرر عقد مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ على أعلى مستوى ممكن من المشاركة ؛

٢ - تقرر أن تكون أهداف المؤتمر ، عند تناول قضايا المستوطنات البشرية في سياق التنمية المستدامة ، على النحو التالي :

---

(٢) انظر A/CONF.151/26 (Vol.I) ، المرفق الثاني ، الفرع الاول .

(٣) المرجع نفسه (Vols. I و II و Corr.1 ، و III) .

(٤) A/47/360 .

(أ) على المدى الطويل ، وقف تدهور الأحوال العالمية للمستوطنات البشرية ، وفي النهاية ، تهيئة الظروف اللازمة لتحسين البيئة المعيشية للجميع على أساس مستدام ، مع إيلاء الاهتمام بصورة خاصة لاحتياجات ومساهمات المرأة والفئات الاجتماعية الضعيفة التي تصدم نوعية معيشتها ومشاركتها في التنمية بعوائق الحرمان وعدم المساواة ، التي تؤثر في الفقراء بوجه عام والنساء ؛

(ب) اعتماد بيان عام للمبادئ والتعهدات وصياغة خطة عمل عالمية ذات صلة بذلك قادرة على توجيه الجهود الوطنية والدولية حتى نهاية العقدين الأولين من القرن القادم . وينبغي أن تتضمن خطة العمل هذه ما يلي :

'١' مجموعة شاملة من البرامج والبرامج الفرعية ، ذات أهداف وجداول زمنية واقعية ، وتدابير لرصد وتقييم الأداء ؛

'٢' مبادئ توجيهية للسياسات والاستراتيجيات الوطنية في مجال المستوطنات ، يمكن أن تسهم بصورة فعّالة في تخفيف حدة الفقر في المناطق الحضرية والريفية وتعزيز عملية التنمية الاقتصادية المستدامة مع إيلاء الاعتبار الواجب لنمو السكان وتوزيعهم ، والتحول الحضري ، والكوارث الطبيعية ، وتوافر الأراضي والموارد الأخرى ، ومصالح المرأة والفئات الرئيسية ؛

'٣' البرامج والبرامج الفرعية المتصلة بالقضايا الجديدة والناشئة في مجال التكنولوجيات ، بما في ذلك الآثار المترتبة على الثورة الحالية في مجال الاتصال والمعلوماتية ، والطاقة ، والنقل ، والهياكل الأساسية البيئية ، وهي توفير المياه والمرافق الصحية وإدارة النفايات ؛

'٤' البرامج والبرامج الفرعية التي تواصل العناصر ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١ لتعزيز تنمية مستوطنات بشرية مستدامة بيئيا في المستقبل ؛

'٥' مقترحات لتعبئة الموارد البشرية والمالية والتقنية اللازمة ، على الصعيدين الوطني والدولي ، تأخذ بعين الاعتبار مفهوم التمكين

والتعهدات الخاصة بالموارد الجديدة والإضافية ، وكذلك توفير التمويل من القطاعين العام والخاص للبلدان ذاتها ، من أجل تنفيذ برامج جدول أعمال القرن ٢١ ؛

'٦' التدابير اللازمة لإعادة تنظيم المؤسسات والأجهزة الوطنية والمتروبولية والبلدية وتقويتها من أجل تعزيز تنمية المستوطنات البشرية وقدرات التشغيل ؛

'٧' توصيات بشأن السبل التي يمكن بها تعزيز دور الأمم المتحدة والترتيبات المؤسسية القائمة للتعاون والتنسيق الدوليين في مجال المستوطنات البشرية ؛

٣ - تؤكد أنه ينبغي للمؤتمر ، في جملة أمور ، أن يقوم بما يلي :

(أ) استعراض الاتجاهات في السياسات والبرامج التي تضطلع بها البلدان والمنظمات الدولية لتنفيذ التوصيات التي اعتمدها الموئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ؛

(ب) إجراء استعراض لمنتصف فترة تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠[٥] وتقديم توصيات من أجل بلوغ أهدافها بحلول الموعد المستهدف ؛

(ج) استعراض مساهمة العمل الوطني والدولي في مجال المستوطنات البشرية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ؛

(د) استعراض الاتجاهات العالمية الحالية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية من حيث تأثيرها على تخطيط المستوطنات البشرية وتنميتها وإدارتها ، وتقديم توصيات بما يتخذ من إجراءات في المستقبل على الصعيدين الوطني والدولي ؛

---

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الإضافة (A/43/8/Add.1) .

٤ - تقرر إنشاء لجنة تحضيرية تابعة للجمعية العامة لمؤتمر الامم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) . وتكون عضوية اللجنة التحضيرية مفتوحة لجميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، وبمشاركة المراقبين وفقا للممارسة المعمول بها في الجمعية العامة ؛

٥ - تدعو المؤسسات والاجهزة والبرامج والوكالات ذات الصلة أو المهتمة بالموضوع التابعة لمنظومة الامم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والاقاليمية والإقليمية إلى المشاركة بنشاط في العملية التحضيرية ؛

٦ - تدعو المنظمات غير الحكومية ، ولا سيما من البلدان النامية ، بما في ذلك المنظمات ذات الصلة بالفئات الرئيسية ، إلى المشاركة والإسهام في المؤتمر وعمليته التحضيرية ، وفي سبيل تحقيق هذه الغاية تقرر أن تقوم اللجنة التحضيرية بصياغة وإقرار طرائق لاعتماد ومشاركة تلك المنظمات ، مع أخذ الإجراءات التي استخدمت في مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بعين الاعتبار ؛

٧ - تقرر أن تعقد دورة تنظيمية مدتها ثلاثة أيام في مقر الامم المتحدة في آذار/مارس ١٩٩٣ وأن تعقد دورتان تحضيريتان ، الاولى في أوائل عام ١٩٩٤ في جنيف أو نيويورك والثانية بالاقتران بدورة عام ١٩٩٥ للجنة المستوطنات البشرية ، على أن تحدد الترتيبات التفصيلية للمناقشات التحضيرية في الدورة التنظيمية ؛

٨ - تقرر أيضا أنه في حالة وجود حاجة واضحة لإجراء المزيد من المناقشات التحضيرية ، تقدم اللجنة التحضيرية للمؤتمر طلبا ملائما لهذا الغرض إلى الجمعية العامة ؛

٩ - تقرر كذلك أن تقوم اللجنة التحضيرية ، في دورتها التنظيمية ، بانتخاب رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر ، مع المراعاة الواجبة للتمثيل الجغرافي العادل ؛

١٠ - تلاحظ مع التقدير العرض السخي الذي قدمته حكومة تركيا لاستضافة المؤتمر ، وتقرر أن يعقد المؤتمر في تركيا في عام ١٩٩٦ ؛

١١ - تقرر أن يكون البلد المضيف عضوا بحكم صفته هذه في مكتب اللجنة التحضيرية للمؤتمر ؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بعد الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية ، وفقا للقرارين ٣١٣/٤١ و ٣١١/٤٢ ، بإنشاء أمانة مخصصة للمؤتمر ، عن طريق نقل الموظفين ، إلى أقصى مدى ممكن وفي حدود الموارد الموجودة ، على أن تكون هذه الأمانة من الناحية التنظيمية جزءا من مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ؛

١٣ - تقرر أن يرأس الأمانة المخصصة أمين عام للمؤتمر يعينه الأمين العام للأمم المتحدة ؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعد تقريرا للدورة التنظيمية للجنة التحضيرية ، يتضمن توصيات بشأن عملية تحضيرية مناسبة ، تراعى فيها أحكام هذا القرار والآراء التي أعربت عنها الحكومات عند مناقشة هذا المسألة في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة ؛

١٥ - تقرر أن تقوم اللجنة التحضيرية بما يلي :

(أ) إعداد مشروع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر ، وفقا لأحكام هذا القرار ؛

(ب) اعتماد مبادئ توجيهية لتمكين الدول من اتباع نهج منسجم في أعمالها التحضيرية وإعداد تقاريرها ؛

(ج) إعداد مشاريع مقررات ، بما في ذلك خطة عمل ، للمؤتمر وتقديمها إلى المؤتمر للنظر فيها واعتمادها ؛

١٦ - تطلب إلى جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها ، فضلا عن سائر المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ، أن تتعاون مع أمانة المؤتمر وأن تشارك مشاركة كاملة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر على أساس المبادئ التوجيهية والمتطلبات التي تقررها اللجنة التحضيرية ؛

١٧ - تطلب إلى الامين العام للامم المتحدة أن يكفل تنسيق المساهمات المقدمة من منظومة الامم المتحدة ، وذلك من خلال لجنة التنسيق الإدارية ؛

١٨ - تدعو جميع الدول إلى المشاركة بصورة فعالة في الاعمال التحضيرية للمؤتمر ، وإعداد تقارير وطنية ، حسب الاقتضاء ، لتقديمها إلى اللجنة التحضيرية في وقت مناسب وتعزيز التعاون الدولي والعمليات التحضيرية الوطنية ذات القاعدة العريضة التي تشمل الأوساط العلمية والصناعات والنقابات والمعني من المنظمات غير الحكومية ؛

١٩ - توصي بأن تعقد الاجتماعات التحضيرية الإقليمية ودون الإقليمية بالاقتران باجتماعات الهيئات الحكومية الدولية دون الإقليمية والإقليمية ، حيثما أمكن ؛

٢٠ - تقرر أن يتم تمويل العملية التحضيرية والمؤتمر ذاته من خلال موارد الميزانية الحالية للامم المتحدة ، دون أن يؤثر ذلك بشكل سلبي على أنشطتها المبرمجة ، ومن خلال التبرعات المقدمة إلى صندوق استئماني ينشأ خصيصا بغرض تمويل العملية التحضيرية والمؤتمر ؛

٢١ - تقرر إنشاء صندوق طوعي مستقل بغرض دعم البلدان النامية ، وبخاصة أقلها نموا ، في مشاركتها بصورة كاملة وعلى نحو فعال في المؤتمر وفي عمليته التحضيرية ، وتدعو الحكومات إلى التبرع لهذا الصندوق ؛

٢٢ - تطلب إلى الامين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتيها التاسعة والاربعين والخمسين عن التقدم المحرز في أعمال اللجنة التحضيرية ؛

٢٣ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتيها التاسعة والاربعين والخمسين بندا بعنوان "مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)" .

- - - - -